

2030
المملكة العربية السعودية
KINGDOM OF SAUDI ARABIA

جامعة نجران
NAJRAN UNIVERSITY

قواعد السلوك والانضباط الطلابي

بجامعة نجران





المملكة العربية السعودية
وزارة التعليم
جامعة نجران
كلية العلوم والآداب
وحدة التوجيه والإرشاد الطلابي

جدول المحتويات

صفحة	الموضوع
٤	الصفات التي يجب أن يتحلى بها الطالب الجامعي.....
٥	دور وحدة التوجيه والإرشاد الطلابي
٦	(قواعد السلوك والانضباط الطلابي) المخالفات المقتضية للتأديب.....
٩	العقوبات التأديبية
١٠	عقوبة الغش.....
١١	التظلم
١١	الإعفاء

الصفات التي يجب أن يتحلى بها الطالب الجامعي

الطالب الجامعي إنسانٌ راشدٌ مسؤولٌ عن أقواله وأفعاله وتصرفاته الصادرة عنه داخل بيئته الجامعية، وله أن يمارس حياته العلمية داخل الصرح الجامعي في حدود منضبطة ويستفيد من خدمات الجامعة وفق الأنظمة والقواعد واللوائح التي تصدرها الجامعة.

يجب عليه أن يؤمن بالمسؤولية تجاه جامعته التي ينتمي إليها؛ لذا يحرص على الالتزام بأعلى معايير الأخلاق الإسلامية، واحترام اللوائح، والأنظمة والقواعد، والامتثال لكافة التعليمات والأنظمة المعمول بها في الجامعة.



دور وحدة التوجيه والإرشاد الطلابي



- ✓ تحرص وحدة التوجيه والإرشاد الطلابي في كل فصل دراسي على تعريف الطالب بأنظمة الدراسة الجامعية وقواعدها، وبحقوقه وواجباته، ونشر جميع اللوائح وإعلانها بشتى الوسائل المتاحة مع بداية كل فصل دراسي.
- ✓ الخروج عن القيم الإسلامية والأنظمة الجامعية واللوائح التنظيمية يُعدّ مخالفة تستوجب التأديب.
- ✓ كذلك مخالفة الأنظمة تُعرّض الطالب والطالبة للعقاب، وعدم المعرفة لا يعفيه عن ذلك.

تشمل المخالفات المقتضية للتأديب كل ما يلي:

- 1 كل فعل يمس الشرف والكرامة أو يخل بحسن السيرة والسلوك داخل الجامعة.
- 2 عدم التقيد بلائحة الذوق العام في الدولة، أو التعليمات الجامعية فيما يتعلق بالهيئة واللباس والالتزام بالزي الوطني إلا إذا اقتضت الحاجة العلمية أو العملية غير ذلك.
- 3 الإخلال بالنظام خلال المحاضرات والدروس العلمية والاختبارات أو اصطحاب ما يتسبب في ذلك.
- 4 كل غش في الاختبار، أو الشروع فيه ، أو محاولة الغش ، أو اصطحاب ماله صلة بالمقرر ، ولو لم يستفد منه، ويشمل بذلك الغش في التقارير والمشاريع الدراسية والبحوث العلمية.
- 5 القيام بتنظيم الأنشطة أو الجمعيات التي تخالف اللوائح والتعليمات المعمول بها في الجامعة .
- 6 كل إتلاف أو محاول إتلاف للمنشآت الجامعية أو الأجهزة أو المواد أو الكتب أو أي من مقتنيات الجامعة.

- 7 إساءة استعمال مرافق الجامعة أو ملحقاتها أو محتوياتها.
- 8 إصدار النشرات أو توزيعها أو جمع أموال أو توقيعات دون موافقة رسمية من جهة الاختصاص.
- 9 انتحال الشخصية أو التزوير بكل أشكاله.
- 10 التدخين وما في حكمه داخل مباني الجامعة وأبنيتها.
- 11 الإساءة إلى الجامعة أو أي من منسوبيها من أعضاء هيئة التدريس والموظفين والطلاب وحراس وحارسات الأمن أو الاعتداء على ممتلكاتهم ، وكذا الاعتداء على أي فرد داخل الجامعة أو من تتعاون معه الجامعة من منسوبي الشركات والمؤسسات الأخرى.
- 12 إثارة النعرات القبلية أو الفئوية أو المناطقية بين الطلاب، وتكوين المجموعات الطلابية لافتعال الشجار والخلافات داخل أو خارج الجامعة.

- 13 اصطحاب المواد الخطرة أو الممنوعة أو الأسلحة أو المخدرات بكافة أنواعها داخل مباني الجامعة ومرافقها.
- 14 مخالفة القواعد التنظيمية لاسكان الطلابي بالجامعة.
- 15 مخالفة الأنظمة المرورية والضوابط المنظمة لها داخل المدينة الجامعية أو المرافق التابعة للجامعة.
- 16 إساءة استخدام البرامج والأجهزة والتطبيقات الالكترونية داخل الجامعة، بما في ذلك التصوير بالهواتف والكاميرات الخاصة.
- 17 اختلاس الأجهزة التعليمية والعبث بها.
- 18 كل خروج عن القيم الإسلامية والآداب الإنسانية والأنظمة واللوائح والتعليمات الجامعية، والأنظمة الحكومية، وما يتسبب بالضرر للآخرين والمنشآت.

كل من يرتكب من الطلاب والطالبات إحدى المخالفات المنصوص عليها في القاعدة الثامنة من قواعد السلوك والانضباط الطلابي تطبق عليه إحدى العقوبات التالية:

• التنبيه الشفهي

• الإنذار المكتوب

• حرمان المخالف من التمتع ببعض أو بكل المزايا الجامعية الخاصة بالطلبة.

• الحرمان من التسجيل في مقرر أو أكثر لمدة فصل دراسي أو أكثر.

• إيقاف المخالف عن الدراسة لمدة فصل دراسي واحد مع حرمانه من المكافأة.

• حرمان المخالف من دخول الاختبار في مقرر أو أكثر واعتباره راسبا فيها.

• إلغاء اختبار المخالف في مقرر أو أكثر واعتباره راسبا فيها.

• إلغاء تسجيل المخالف لمدة فصل دراسي أو فصلين، واعتباره راسباً في جميع مقررات ذلك الفصل.

• إيقاع بعض الجزاءات الخدمية.

• إلزام المخالف بحضور دورات تربوية وتوعوية تحددها اللجنة الرئيسية الدائمة.

• الفصل النهائي.

عقوبة من صدرت منه مخالفة الغش:

الاختبارات الفصلية

يعاقب كل من ارتكب مخالفة الغش في
الاختبارات الفصلية بترسيبه في المقرر
نفسه الذي غش فيه.

الاختبارات النهائية

يعاقب كل من ارتكب مخالفة الغش في
الاختبارات النهائية بترسيبه في المقرر الذي
ارتكب فيه المخالفة ومقرر آخر.

القاعدة الثالثة عشرة: التظلم:

يحق للطالب المخالف الصادر في حقه قرار عقوبة، تقديم التظلم إلى رئيس الجامعة خلال خمسة عشر يوماً من إبلاغه بقرار العقوبة

القاعدة الرابعة عشرة: الإعفاء:

كل طالب وطالبة يخالف هذه الأنظمة يعرض نفسه للعقوبة، فلا يعفى منها بحجة عدم علمه ومعرفة بقواعد السلوك والانضباط الطلابي، أو بانظمة ولوائح الجامعة وما تصدره من تعليمات.

مع تحيات

وحدة التوجيه والإرشاد الطلابي بكلية العلوم والآداب